الجمهوريّة التونسيّة
وزارة الداخلية
ولاية صفاقس
بلدية المحرس

تكليف محامي لنيابة بلدية المحرس

لدى المحاكم و سائر الهيئات القضائية لسنوات 2026/2024

ملف طلب العروض

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفهرس

الفصل الأول : موضوع طلب العروض	2
الفصل 2 : شروط المشاركة	2
الفصل 3: يفيّة المشاركة	3
الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص	4
الفصل 5: سحب ملف طلب العروض	5
الفصل 6: صلوحية العروض	5
الفصل 7: الإيضاحات وملاحق ملف طلب العروض	5
الفصل 8: الضمانات المالية	5
الفصل 9: الطعن في كراس الشروط	6
الفصل 10: طريقة تقديم العروض	7
الفصل 11: ثائق المكوّنة للعرض	8
الفصل 12: فتح العروض	8
الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل المشاركين في الصفقة	10
الفصل 14: تقييم العروض	10
الفصل 1.14: نهجيّة تقييم العروض و إسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام غير متخصص	11
الفصل 2.14: نهجيّة تقييم العروض و إسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام متخصص	13
الفصل 3.14: نهجيّة تقييم العروض و إسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام لم تتجاوز مدة ترسيمه بالاستئناف الخمس سنوات	19
الفصل 15 : تعيين المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة	20
الفصل 16: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة إمضاء العقد	20
الملاحق	22

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل الأوّل :موضوع طلب العروض

يتمثّل موضوع طلب العروض في اختيار عدد 01 محامٍ مباشر من بين المرسمين بجدول المحامين لدى التعقيب لنيابة **بلدية المحرس** و القيام بجميع الإجراءات القانونيّة في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل.

ويبيّن عقد النيابة بدقة الحقوق والالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

الفصل 2 : شروط المشاركة

يمكن أن يشارك في طلب العروض:

***المحامون المرسمون بجدول المحامين لدى التعقيب في تاريخ صدور طلب العروض.**

لا تجوز مشاركة المحامين الذين تعرّضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلّى بالنفاذ العاجل ما لم يتمّ إلغاؤه من قبل المحكمة المختصّة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض[1].

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع و التراتيب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي ورئيس الهيكل العمومي أو بأحد أعضاء هياكل التّسيير أو المداولة أو تلك التي يكون فيها المحامي أو أعضاء الشركة المهنيّة للمحامين قد قبل أيّ دعوى ضدّ جهة تعمل لديها أو أي مانع أخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاماة.

الفصل 3 :كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشاركة في طلب العروض منفردا أو في إطار اتفاقية الشراكة أو ضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 4 :توزيع طلب العروض

يتكون طلب العروض من قسط وحيد موجه إلى المحامين المرسمين لدى التعقيب .

1 إنّ التثبّت من الوضعية القانونية للمحامي أو الشركة المهنية للمحاماة لا يدخل ضمن مشمولات الهيكل العمومي (لجنة الفتح والفرز المحدثة للغرض)، وإنما يندرج ضمن صلاحيات اللّجنة المختصّة لمراقبة ومتابعة نيابة المحامين بالهيئة العليا للطلب العمومي بالتنسيق مع الهيئة الوطنية أو رئيس الفرع الجهوي المختصّ ، عند الاقتضاء، طبقا لأحكام الفصل 16 من الأمر عدد 764 لسنة 2014مؤرّخ في 24 جانفي 2014 المتعلّق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية و التعديلية و التحكيمية.

2 يقصد بتلك الاتفاقية اتفاقية تفاهم بين محاميين أو أكثر يلتزمون فيها بشراكة بغرض المشاركة و وضع جميع إمكانياتهم المهنية لإسداء الخدمات موضوع طلب العروض مع تحديد مسؤولياتهم و حقوقهم بدقة ومن هو مكلف بالإمضاء على وثائق العروض و الصفقة وتكون الاتفاقية مؤشرا عليها من الهيئة الوطنية للمحامين .

3 يتم وجوبا إسناد لمحامٍ مباشر واحد أو لشركة محاماة واحدة عقد نيابة الهيكل العمومي لدى المحاكم.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل 5 :سحب ملف طلب العروض:

يتولى المترشح سحب كراس الشروط من موقع الهيئة لوطنية للمحامين (avocat.org.tn) أو من موقع المرصد الوطني للصفقات العمومية (www. marchespublics.gov.tn) بعد تعمير الاستمارة الالكترونية الموجودة للغرض أو مباشرة من إدارة الشؤون الإدارية ببلدية المحرس الحي الاداري– 3060 بدون مقابل .

الفصل 6: صلوحية العروض

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجر ّد تقديمها لمدةمائة و عشر ين يوما (120 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض

الفصل 7:التوضيحات وملاحق ملف طلب العروض:

يمكن لكل مشارك أن يطلب كتابيا إيضاحات في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ نشر الإعلان عن طلب العروض.

يتو ّ إعداد ملحق لملف طلب العروض يتضم ّن الإجابات والتوضيحات المتصلة بالملاحظات و الاستفسارات التي يطلبها المترشحون، ويوجه إلى جميع ساحبي كراس الشروط في أجل لا يتجاوز عشرة (10) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض وذلك عبر البريد الالكتروني للمحامي أو للشركة المهنية للمحاماة المبين في الاستمارة الالكترونية لسحب كراس الشروط المشار إليها بالفقرة الثانية من الفصل 4 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط و إجراءات تكليف محامي لنيابة الهياكل العمومية.

هذا، و يمكن لبلدية المحرستوجيه معطيات تكميلي ّة إلى المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط قصد مزيد توضيح ملف طلب العروض في أجل أدناه عشرة (10) قبل إنتهاء أجل تقديم العروض على أن لا تمس هذه المعطيات التكميلية بالخاصيات و المعايير الفنية و الجوهرية.

الفصل 8:الضمانات المالية :

يعفى المشاركون من تقديم الضمانات المالية التي تقتضيها التراتيب المتعلّقة بتنظيم الصفقات العمومي ّة.

الفصل 9:الطعن في كراس الشروط:

يمكن لكل مشارك محتمل اعتبر البنود المضمنة بكراسات الشروط مخالفة للأحكام الواردة بالأمر عدد 764 لسنة 2014 أن يتظلم لدى اللجنة المحدثة بالفصل 07 من نفس الأمر بتقديم مطلب في الغرض مرفقا بتقرير مفصل يبين فيه الاخلالات ومدعما بالمؤيدات اللازمة في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ الإعلان عن طلب العروض ويخفض هذا الأجل إلى خمسة (5) أيام في

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الحالات التي يحدد فيها أجل قبول العروض بعشرة(10) أيام.

تحيل اللجنة المتردد توصلها بالتظلم نسخة من العريضة إلى الهيكل العمومي المعني بطريقة تعطي تاريخا ثابتا.

يمكن للجنة قبل اتخاذ قرارها بشأن التظلم المعروض عليها أن تأذن بتعليق الإجراءات حتى البت نهائيا إذا كان المطلب قائما على أسباب جدية في ظاهرها.

تتخذ لجنة مراقبة ومتابعة نيابة المحامين قرارها في أجل أقصاه عشرة (10) أيام عمل من تاريخ توصلها بإجابة الهيكل العمومي مرفقة بجميع الوثائق والإيضاحات المطلوبة وفي غياب ذلك يرفع قرار تعليق الإجراءات.

الفصل 10 : طريقة تقديم العروض

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة.

يُضمَّن العرض الفني والوثائق الإدارية وجميع مؤيداتها المبينة بالفصل **(11)** من هذا الكراس في ظرفين منفصلين ومختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يختم ويكتب عليه عبارة: " **لا يفتح طلب عروض عدد02 لسنة 2023 للمرة الرابعةمتعلق بتكليف محامٍ لإنابة بلدية المحرس** ".

توجه الظروف المحتوية على العروض الفنية و الوثائق الإدارية وجميع المؤيدات عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلّم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع لبلدية المحرس مقابل وصل إيداع.

تسجل الظروف عند تسلّمها في مكتب الضبط المعين للغرض ثم وفي مرحلةثانية تسجل في الدفتر الخاص بقبول العروض حسب تاريخ وصولها ويجب أن تبقى مختومة إلى موعد فتحها.

يقصى آليا:

- كل عرض ورد بعد الآجال.
- كل عرض لم يتضمن وثيقة التعهد.

لا يمكن للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم لأي سبب من الأسباب المطالبة بتعويض.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل11الوثائق المكوّنة للعرض:

يجب أن يحتوي الظرف المتضمّن للعرض الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
الوثائق الإدارية	
تعمير الملاحق من 1 إلى 5وتم وإمضاء المشارك على كلّ صفحة مع بيان التاريخ.	
الوثائق فنيّة المعتمدة في تقييم العروض:	
تعمير الملاحق من 6 إلى 11 المضمنين بكراس الشروط وإمضاؤها وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ وتقديم المؤيدات عند الاقتضاء.	
إمضاء وختم مشروع عقد النيابة المزمع إبرامه بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو اركة المهنيّة للمحاماة من جهة، و بلدية المحرس من جهة ثانية مع بيان التاريخ.	

ملاحظةيمثّل عدم تقديم الملحق رقم 1عند فتح العروض موجبا لإقصاء العرض غير أنّه يمكن للجنة بالنسبة لبقيّة الوثائق الإداريّة أن تطالب العارض (ين) المعنيين باستكمال وثائقهم في أجل معيّن. وتقصى العروض التي لم تستكمل ما طلب منها في الآجال المضبوطة.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل 12: فتح الظروف:

تحدث لدى الهيكل العمومي لجنة خاصة بفتح وتقييم العروض يتم تعيينها بمقرر من رئيس الهيكل العمومي قبل الإعلان عن طلب العروض.

وتعقد جلسة فتح العروض في التاريخ والمكان المحدّدين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية و الفنية.

وتكون جلسة فتح الظروف علنية إلا في الحالات الاستثنائية المبررة.

- لا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخّل في سير أعمال اللجنة لأيّ سبب من الأسباب. كما لا يخوّل لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أيّ إضافات عليها.
- لا تفتح إلاّ العروض الواردة في الآجال القانونية المحدّدة لقبول العروض.

يتمّ الشروع في عمليّة الفتح طبقا للتسلسل الزمني لتاريخ قبول العروض وذلك بفتح الظرف الخارجي للعرض والتثبّت من وجود كلّ الوثائق الإداريّة المطلوبة.

- فتح الظرف المحتوي على العرض الفنّي والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة دون تعدادها.

الفصل 13 : ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات:

يمكن للمحامي الذي قدّم ترشّحه في طلب عروض أن يسحبه بطلب كتابيّ ، مقابل وصل تسليم، يقدّم مباشرة إلى بلدية المحرس أو عن طريق البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصاه عشرة (10) يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض المعلن عليه من قبل البلدية.

وبانقضاء هذا الأجل، تؤخذ بعين الاعتبار عروضهم في أعمال التقييم، ويبقوا ملزمين بها.

غير أنّه لا يمكن سحب ذلك العرض بعد انقضاء الأجل المذكور إلا بمطلب معلل يقدّمه المترشّح للجنة المختصّة المنصوص عليها بالفصل 07 من الأمر 764 لسنة 2014 بهدف الموافقة عليه. وفي صورة تراجع المحامي أو شركة المحاماة أو المحامون المتعهدون في إطار اتفاق شراكة وبعد إتمام عملية الفتح، يحرم من المشاركة في طلبات العروض التي تنظمها كلّ الهياكل العمومية لمدّة سنتين (02) تحتسب، حسب الحالة، من تاريخ تراجعه الكتابي بعد الأجل المحدّد لذلك في الفقرة الأولى من هذا الفصل أو من تاريخ عدم الردّ من طرفه على إعلامه بقبوله النهائي من قبل الهيكل العمومي الذي بقي دون ردّ لمدّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل ما لم تنقض مدة صلوحية عرضه.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل14:تقييم العروض

بعد فتح العروض من قبل اللّجنة الخاصّة المشار إليها بالفصل 12 من هذا الكرّاس،

تقصى اللجنة وجوبا :

-العروض التي لم تتضمّن إحدى الملاحق المستوجب تعميرها من قبل العارض بهدف اعتمادها للتقييم الفني.

كل عرض تضمّن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزوّرة.

- العروض التي يتولّى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة سواء في إطار فردي أو مجمّع.

يمكن، عند الاقتضاء، للجنة الخاصّة بفتح الظروف وتقييمها أن تدعو كتابيّا المشاركين الذين لم يقدّموا المؤيدات المطلوبة في ملف طلب العروض إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيّام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط الهيكل العمومي المعني بطلب العروض حتى لا تقصى عروضهم بشرط احترام مبدأ المساواة بين المشاركين و ألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها.

كما يمكن أن ترسل الوثائق عن طريق البريد الالكتروني بالعنوان التالي:

contact@commune-mahres.gov.tn على أن تودع الأصول، لاحقا، بمكتب الضبط أو إرسالها عن طريق البريد السريع. ويعتمد في هذه الحالة تاريخ الإرسال الالكتروني.

وبخصوص المحامين الذين صدرت في شأنهم عقوبات تأديبيّة، فإنّ استبعادهم لا يتمّ إلا من قبل لجنة المراقبة والمتابعة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرّخ في 28 جانفي 2014 يتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم ، بعد التثبّت بدقّة في وضعيّاتهم المهنية بالتنسيق مع الهيئة الوطنية للمحامين تطبيقا لمقتضيات الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرّخ في 28 جانفي 2014.

تتولّى هذه اللجنة عمليّة تقييم العروض وترتيبها حصريا وفقا إحدى المنهجيات التالية:

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

1.14منهجيّة تقييم العروض المتعلّقة باختيار محام ذو تكوين عام:

أ–تعتمد المعايير الحصريّة التالية في صورة رغبة البلدية في اختيار محام غير متخصص:

العدد	معايير الفرز	العدد الأقصى المسند
1	التجربة العامة للمحامي لدى التعقيب	60 نقطة
2	مؤهلات العلميّة للمحامي و التكوين لاستكمال الخبرة	30 نقطة
3	تجربة المحامي في نيابة الهياكل العموميّة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة	10 نقطة
المجمـــوع العـــام		**100 نقطة**

ب– : إسناد الأعداد:

– التجربة العامة للمحامي لدى التعقيب (60 نقطة):

تسند 10 نقاط بعنوان كل سنة ترسيم في التعقيب

لإثبات التجربة العامّة يقدّم المترشح شهادة ترسيم مسلّمة من الهيئة تبيّن تاريخ ترسيمه في التعقيب

–المؤهّلات العلميّة للمحامي و التكوين لاستكمال الخبرة (30 نقطة):

الشهادة العلميّة	شهادة دكتوراه مرحلة ثالثة أو شهادة الماجستير	شهادة الدكتوراه في القانون
العدد المسند	**5**	**10**

إضافة إلى الشهادات العلميّة التي تحصّل عليها المحامي تسند الأعداد بحسب عدد الدورات التكوينيّة التي تلقّاها أو شارك فيها على النحو التالي:

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكلّ محام شارك فعليا أو تابع بنجاح دورة تكوينية متخصّصة في إطار دورات التكوين المستمرّ لإستكمال الخبرة المهنيّة التي تنظمها الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).
- تسند نقطة واحدة (01) لكلّ مشاركة ناجحة في دورة تكوينيّة قام بها محامي في إطار أنشطة الهياكل الدوليّة للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان خمسة نقاط (05).

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

لإثبات الشهائد العلميّة والمشاركة في هذه الدورات، يقدّم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة العلميّة وكذلك شهادة المشاركة في الدورة المعنية.

-تجربة المحامي في نيابة الهياكل العموميّة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة (10 نقاط)

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكلّ محام تمّت إنابته من قبل هيكل عمومي خلال الثلاث سنوات الأخيرة ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).

لإثبات هذه الإنابات يقدّم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي أو شهادة حسن إنهاء مهمّة تكليف ممضاة من قبل الهيكل العمومي.

لا تقبل إلا العروض المتحصّلة على العدد الفني الأدنى 60 من 100 نقطة

ج. صيغ تقديم العينات من المؤيّدات:

تعتمد عيّنة الإنابات أو رسائل التكليف المشفوعة بنسخ من الأحكام. وبصفة عامة يتولى المحامي أو شركة المحاماة تقديم كل وثيقة تثبت إنجاز العمل موضوع الإنابة.ولا يدخل ضمن احتساب التجربة القضايا التي تمّ رفضها شكلا.

ويكون المحامي مدعو إلى جمعها وتخزينها حسب السنوات وحسب طبيعتها بطريقة تحفظ حماية المعطيات الشخصيّة والسّر المهني في أقراص مغنطة أو ليزريّة أو كذلك في وسائل حفظ إلكترونيّة اعتراضها الضّمانات الفنيّة لاستغلالها طبق مواصفات تتلاءم مع التّجهيزات المستعملة في المجال وذلك لتقديمها صلب عرضه.

2.14: سير أعمال لجنة الفتح والتقييم:

تتمّ عمليّة التقييم وترتيب العروض من الناحية الفنيّة على النّحو التّالي:

- تتولّى لجنة الفتح و التقييم تقييم العروض وترتيبها على أساس المعطيات الممضاة والمبيّنة بعرضه وبقية الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض المدعومة بالمؤيدات وطبقا للمعايير والمقاييس المعلنة بكرّاس الشروط.
- تضمّن اللجنة أعمالها بتقرير لتقييم العروض ممضي من قبل كافّة أعضاءها بأسمائهم وصفتهم ومؤشر على كافة صفحاته.
- تتولى البلدية بعد الانتهاء من هذه الأعمال توجيه تقرير تقييم العروض (نسخة أصليّة ورقيّة و7 نسخ رقمية)إضافة إلى أصول العروض ويكون مصحوبا بمذكّرة

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

تقديمية لطلب العروض ممضاة من قبل رئيس البلدية إلى اللّجنة المختصّة للمراقبة والمتابعة بالهيئة العليا للطلب العمومي في أجل أقصاه 20 يوما من تاريخ فتح العروض لإجراء المراقبة اللاّزمة عليها.

ويمكن بالتوازي مع هذا إرسال الملف كاملا على العنوان الإلكتروني التالي haicop@pm.gov.tn

الفصل15: تعيين المحامي أو شركة محاماة:

جرتي اللجنة المختصّة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرّخ في 28 جانفي 2014 مراقبتها على شرعيّة إجراءات اللجوء إلى المنافسة و ترتيب العروض ومصداقيتها و شفافيتها. وتتأكّد من الصبغة المقبولة لشروطها. وتتثبّت من مطابقة مقاييس التقييم المعتمدة من قبل الهيكل العمومي لمقتضيات كرّاس الشروط وتعيد النظر فيها، عند الاقتضاء.

وبعد الانتهاء من هذه الأعمال، توجّه اللجنة المذكورة قرار تعيين المحامي (ين) إلى البلدية لتنفيذه.

الفصل 16: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وإمضاء العقد:

تنشر البلدية وجوبا نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على عقد الإنابة على لوحة إعلانات موجهة للعموم وعلى وموقع الواب الخاص به عند الاقتضاء.ويوجه هذا الإعلان إلى الهيئة الوطنيّة للمحامين ويتمّ إعلام المترشحين الذين لم يتمّ تعيينهم بهذه النتائج بكل وسيلة ماديّة أو لاماديّة بطريقة تعطي تاريخا ثابتا.

يمكن الطعن في قرار الإسناد الصادر عن اللجنة المختصّة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقا لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرّخ في 28 جانفي 2014 لدى المحكمة المختصّة.

يجب على المحامي إمضاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصاحب لهذا. و يمكن إضافة بنود يرى الطرفين أهميّتها وضرورة توضيحها وذلك حسب مقتضيات و واقع نشاط الهيكل العمومي دون تغيير البنود الجوهرية للعقد والمساس بالأتعاب.

وعلى إثر المصادقة على العقد وإمضائه، يتولى صاحب العقد اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق المهمّة بمجرد تسلم الإذن بذلك.

إلا أنّه، في صورة نكول المحامي الذي وقع إختياره نهائيا للإنابة يحرم من المشاركة في عقود

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الإنابات التي تنظمها كل ّ الهياكل العمومية لمد ّة سنتين (02) تحتسب من تاريخ إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون رد ّ لمد ّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة تقدم البلدية تقريرا خاصا في الغرض إلى اللجنة المختص ّة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضم ّن مقترح حرمان المحامي من المشاركة في طلبات العروض. وتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن وتعلم الهيئة الوطني ّة للمحامين بذلك.

تتولى بلدية المحرس إمضاء عقد النيابة وذلك في أجل سبعة أيام من تاريخ تبليغ قرار اللجنة ويتعين عليه موافاة اللجنة ببطاقة إسناد عقد النيابة تتضمن البياناتو المعطيات المنصوصة بالعقد.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الملاحـــــق

ملحق عدد 1 : يقة التعهـ ـد
ملحق عدد 2: طاقة ا ِرشادات عامة حول المشارك
ملحق عدد 3: لى الشرف بعدم التا ٍ ثير في مختلف ا ِجراءات التعيين ومراحل ا ِنجاز المهمـ ـة
ملحق عدد 4: تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى بلدية المحرس
ملحق عدد 5: ريح على الشرف بعدم الوجود في ا ِحدى الحالات الا ِقصائيـ ـة المنصوص عليها بالفصل 4 من كر ـاس الشروط
ملحق عدد 6: ح على الشرف بصحـ ـة البيانات والمراجع العامـ ـة و/ وخصوصيـ ـة المذكورة في العرض
ملحق عدد 7: التزام المحامي (المنفرد) بنيابة بلدية المحرس ى المحاكم و سائر الهيئات القضائيـ ـة
ملحق عدد 8: التجربة العامة للمحامي المباشر (من تاريخ لترسيم ا ِلى تاريخ فتح العروض)
ملحق عدد 9: شهائد العلميـ ـة وقائمة الدورات التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة و الدراسات والمقالات والبحوث المتخصـ ـصة.
ملحق عدد 10: ئمة تجربة المحامي في نيابة الهياكل العموميـ ـة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الا ٍ خيرة (بالنسبة للمحامين ذو تكوين عام و تكوين متخصص)
ملحق عدد 11: عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر و بلدية المحرس

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 1

وثيقة التعهّد

- إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والصفة)[1].....
- المتصرف باسم ولحساب:.....
- المنخرط بصندوق الحيطة و التقاعد تحت عدد:لسنة.....
- المعيّن محل مخابرته بـ(ذكر العنوان بالكامل).....
- بصفتي :

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكوّنة لملف طلب العروض المتعلّق بتكليف محامي لنيابة بلدية المحرس :

(1) ملف طلب العروض.

(2) وثيقة التعهد التي تمثّل وثيقة الالتزام.

(3) عقد النيابة.

وبعد أن اطّلعت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع انجازها.

أتعهّد وألتزم بما يلي:

1) قبول المهمّة المسندة لي دون تحفّظ.

2) انجاز الخدمات القانونيّة المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأجرة المحدّدة طبق بنود العقد.

3) تسليم التقارير الخاصّة الإنابات لدى المحاكم موضوع الصفقة خلال مدة قدرها 03 أيام من تاريخ الإعلام به وفقا لما ينص عليه العقد.

4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة **(120)** يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

6) أشهد أنني لست (أو أنّ الشركة التي أمثلها ليست) في حالة تضارب مصالح أو أيّ حجر قانوني. وفي صورة ثبوت خلاف ذلك، فإنه يتم فسخ العقد بصفة آلية وأتحمل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك.

يدفع الهيكل العمومي المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفقة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد:

.....

تحت عدد:(ذكر الهويّة البنكية أو البريدية)

حرر بـ في.....

(إمضاء وختم المشارك)

(يكتب المشارك بخط اليد عبارة " صالح للمشاركة في طلب العروض")

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد2

بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الاسم واللقب

تاريخ الترسيم في قسم الاستئناف : اليوم/ الشهر/ السنة.....

تاريخ الترسيم في قسم التعقيب : اليوم/ الشهر/ السنة.....

عنوان المقر ّ

عنوان موقع الواب إذا كان للمحامي موقع واب وفقا للإجراءات القانونيّة:

الهاتف:.....

العنوان الإلكتروني للمحامي أو شركة المحاماة.....

رقمالمعر ّف الجبائي.....

شللخص المفو ّض لإمضاء وثائق العرض(الاسم واللقب و الصفة).....

حر ّ ر بـ في.....

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 3

تصريح على الشرف بعدم التأثير
في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمّة

إنّي الممضي أسفله (لاسم واللّقب).....

المسجّل بالهيئة الوطنيّة تحت عددبتاريخ.....

المعيّن محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفقة لفائدتي.

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 4

تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى بلدية المحرس

إنّي الممضي أسفله (لاسم واللّقب)

المسجّل بالهيئة الوطنيّة تحت عدد.....بتاريخ.....

المعيّن محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّ ح على شرفي أنّي لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات بلدية المحرس أو مضت عن انقطاعي عن العمل بها مدّة خمس سنوات على الأقلّ.

(وفي صورة القيام بإعلام الهيكل طبق أحكام الأمر عدد 1875 لسنة 1998، فترفق نسخة من مكتوب الإعلام مؤشّر عليه من قبل الهيكل يوضّح بدقّة تاريخ ذلك أو الإدلاء بعلامة البلوغ عند الاقتضاء.)

حرّر بـفي

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 5

تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائيّة المنصوص عليها بالفصل 3 من كرّاس الشروط

إنّي الممضي أسفله (لاسم واللّقب).....

المسجّل بالهيئة الوطنيّة تحت عدد..... بتاريخ.....

المعيّن محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفي أنّي لا أوجدفي إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظّم لمهنة المحاماة.

كما أصرّح أنّي لا أوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل الثاني من كراس شروط طلب العروض.

حرّر بـ.....في.....

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 6

تصريح على الشرف بصحّة البيانات المذكورة في العرض

إنّي الممضي أسفله (لاسم واللّقب)

المسجّل بالهيئة الوطنيّة تحت عددبتاريخ.....

المعيّن محلّ مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمّى فيما يلي "المشارك" أصرّح على الشّرف بصحّة البيانات التي قدّمتها في هذا العرض بما في ذلك التجربة العامّة و/ أو الخصوصيّة.

وأتحمّل مسؤوليّتي القانونيّة في صورة ثبوت خلاف ذلك أو تبعا لعدم تقديمي للّجنة المكلّفة بالتقييم لما يثبتها من وثائق بعد طلبها منّي لمدّة تتجاوز عشرة أيّام.

حرّر بـفي

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 7

التزام المحامي (المنفرد) بنيابة بلدية المحرس
لدىلمحاكم و سائر الهيئات القضائيّة و التحكيمية و الإدارية و التعديلية

إني الممضي أسفله (لاسم واللّقب)أقرّ بأنّ الفريق المتدخل، عند الإقتضاء،والمتكوّن من السيّدات والسادة الآتي ذكرهم يلتزم (ألتزم)بإنجاز المهمّةكما أقرّ بصحة كافّة المعلومات الواردة بهذا العرض:

الاسم واللقب	الترسيم	محل المباشرة	إمضاء المحامي

حرّر بـ.....في.....

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 8

التجربة العامة للمحامي المباشر

(من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)

الاسم واللقب	
رقم التسجيل بالهيئة الوطنيّة للمحامين وتاريخه	
تاريخ الترسيم بقسم الاستئناف (اليوم/ الشهر/ السنة) *	
تاريخ الترسيم بقسم التعقيب (اليوم/ الشهر/ السنة) *	
محل المخابرة	

*** نسخة من شهادة الترسيم تعطي تاريخا ثابتا للترسيم.**

حرّ ر بـ.....في.....

(إمضاء وختم المشارك)

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 9

الشهائد العلميّة وقائمة الدورات التكوينية المتخصصة لاستكمال الخبرة و الدراسات والمقالات والبحوث المتخصّصة.

ع ر	الشهادة / الدورة/ المقال العلمي	السنة
	الشهائد العلميّة	
1		
2		
3		
	الدورات التكوينية للمحامين في إطار أنشطة الهياكل الدولية	
1		
2		
3		
4		
	الدورات التكوينية و شهائد استكمال الخبرة المسلمة من قبل الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين	
1		
2		
3		
	الدراسات والمقالات والبحوث المتخصّصة. (ذكر الميدان المطلوب أو المشابه)	
1		
2		
3		
4		

حرّر بـ.....في.....

(إمضاء وختم المشارك)

يقدّم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المعنية.

يقدّم المحامي المترشح نسخة من كل دراسة أو مقال أو بحث مع ذكر عنوان المجلّة العلميّة وسنة النشر.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 10 (يتعلّق باختيار محامي ذو تكوين عام

قائمة تجربة المحامي في نيابة الهياكل العموميّة لدى المحاكم خلال الثلاث سنوات الأخيرة (من 01 جانفي 2021 إلى تاريخ فتح العروض)

الهيكل العمومي أو الشركة الناشطة في القطاع العام التي قام المحامي أو شركة المحاماة بنيابتها	ميدان النزاع	تاريخ إنجاز هذه الأعمال	النتائج المحقّقة أو نتائج الأعمال المنجزة
سنة			
سنة			
سنة			

حرّر بـ..... في.....

إمضاء وختم المترشح

يقدّم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل العمومي و شهادة حسن إنهاء مهمّة تكليف ممضاة من قبل الهيكل العمومي.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

ملحق عدد 11

عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر و بلدية المحرس

الفصل الأوّل:تعريف المهمّة:

تتمثّل مهمة:

□ الأستاذ

طبق هذه الاتفاقية في نيابة بلدية المحرس والقيام بجميع الإجراءات القانونيّة في حقه(ها) والدفاع عنه(ها) لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية سواء في تونس أو كذلك خارجها عند الاقتضاء.
والمعين محل مخابرته ب (ذكر العنوان كاملا)

الفصل 2 : التشريع و التراتيب المطبّقة بالعقد:

تخضع هذه الصفقة للتشريع و التراتيب الجاري بها العمل. كما يخضع صاحب العقد وأعوانه إلى التشريع الساري المفعول في الميدان الجبائي والضمان الاجتماعي.

الفصل 3 : الأتعـاب :

تضبط أتعاب المحاماة بخصوص المهامّ المشارإليها بالفصل الأوّل أعلاه بصفة جمليّة جزافيّة طبق أحكام القرار المشترك الصادر عن وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة والتي تشمل معاليم نشر القضايا والمصاريف المكتبيّة و معاليم الطوابع الجبائية، دون تلكالمتعلّقة باستخراج الأحكام.

يتم تجميع (02) قضية كحد أدنى وأربعة (04) قضايا كحد أقصى وتعتبر أتعاب قضية واحدة في صورة توفر الشروط التالية:

- القضايا في نفس الطور والتي تعد مرتبطة ببعضها بالنظر إلى وحدة الموضوع أو السبب أو المادة.
- القضايا أو الأذون على العرائض بالنظر إلى طبيعتها من حيث تشابهها أو تداولها أو سهولة معالجتها نظرا لاستقرار فقه القضاء بشأنها

يمكن لبلدية المحرس إذا ما تبين لها أن المحامي قد بذل العناية اللازمة وحقق نتائج إيجابية بالنظر إلي القضية المتعهد بها ودرجة تشعبها، أن يسند له منحة تكميلية تقدّر من قبله وإمضاء ملحق في الغرض بين الطرفين وذلك بعد استكمال جميع أطوار التقاضي. يتمّ عرض مشروع الملحق مسبقا على اللجنة المختصّة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي على أن تدخل هذه المنحة ضمن السقف المحدّد للمحامي.

الفصل4:تأمين عن المسؤوليّة المدنيّة والمهنيّة:

يتعين على المحامي صاحب عقد الإنابة تقديم عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية، ساري المفعول في تاريخ إبرام العقد وقبل الشروع في أي قضيّة.
كما يجب على المحامي أو شركة المحاماة صاحب(ة) العقد، تجديد عقد التأمين سنويا إلى حين الإعلام بالحكم المتعلّق بآخر قضية مُتعَهَّد بها وانقضاء كامل مدة العقد بما في ذلك السنة الرابعة

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

والتي تم إضافتها بمقتضى ملحق في الغرض عند الاقتضاء.
ويسري عقد التأمين إلى حين انقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم لآخر قضيّة تعهّد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة).
ويصبح عقد التأمين لاغيا بانقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم المتعلّق بآخر قضية يتعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة).
وإذا تم إعلام شركة التأمين المعنيّة من قبل بلدية المحرس قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه وذلك بمقتضى رسالة معلّلة ومضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأية وسيلة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنّ المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة) لم يف (لم تف) بالتزاماته(ها) التعاقديّة، يتم الاعتراض على إنقضاء عقد التأمين. وفي هذه الحالة، لا يصبح عقد التأمين لاغيا إلاّ بشهادة في الغرض يسلّمها إلى بلدية المحرس .

الفصل 5 : الالتزامات الموضوعة على كاهل بلدية المحرس :

أ- تلتزم بلدية المحرس بتوفير الظروف الملائمة لإنجاز المحامي لمهمّته. ولهذا الغرض، يتولى بصفة خاصة توفير كل أصول مؤيدات القضايا التي تطلب من المحامي رفعها تضمّن مع رسالة التكليف مقابل وصل تسلّم ممضى من المحامي. كما يضمّن الملف وجوبا بمذكرة توضيحية تلخص معطيات الملف وطلبات بلدية المحرس .

ب- تمكين المحامي من المعطيات المطلوبة سواء من طرفه أو من طرف المحكمة أو الهيئة أو الهيكل المعني قبل موعد الجلسة، أو الاجتماع، بأسبوع على الأقل.

ت- عدم نشر أو توزيع تقارير المحامي و المؤيدات التي قدّمها في إطار نيابة الهيكل العمومي.

ث- لا يمكن لبلدية المحرس كشف المعطيات الماليّة والمؤيدات العلميّة المتعلّقة بالمحامي أو بشركة المحاماة المتعاقد معه طبق أحكام الفقرة الأولى من الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرّخ في 28 جانفي 2014 المتعلّق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية و التعديلية و التحكيمية.

الفصل 6 : الالتزامات الموضوعة على كاهل المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة :

يلتزم المحامي أو شركة المحاماة بما يلي:

- قبول رسالة التكليف والقيام بجميع الإجراءات القانونيّة المستوجبة وفي صورة الرفض غير المبرر يعتبر ذلك نكولا موجبا لفسخ عقد النيابة ولحرمانه من المشاركة في عقود الإنابات التي تنظمها كلّ الهياكل العمومية لمدّة سنتين (02) تحتسب من تاريخ رفضه بقبول المهمّة الذي بقي دون ردّ لمدّة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

وفي هذه الحالة يقدّم المشتري العمومي تقريرفلي الغرض إلى اللجنة المختصّة لمتابعة ومراقبة نيابة المحامين يتضمّن مقترح حرمان المحامي أو شركة المحاماة من المشاركة في

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

طلبات العروض. وتتخذ اللجنة قرارها في هذالشأن وتعلم الهيئة الوطنيّة للمحامين بذلك.

- بذل العناية اللازمة للدفاع عن مصالح الهيكل العمومي عند نيابته له أمام المحاكم أو الهيئات القضائيّة.
- حضور كل الجلسات بنفسه أو بواسطة مساعديه، عند الاقتضاء، وإعلام الهيكل العمومي كتابيا بمآلها في أجل أقصاه ثلاثة أيلم من تاريخ انعقادها أو الإعلان عنها من الجهة المتعهّدة.
- حضور الاجتماعات المخصّصة للنظر في المسائل المتعلقة بنزاعات الهيكل العمومي أو بدراسة الملفات التي وقع تكليفه بها قصد إبداء رأيه فيها أو إحاطة الهيكل العمومي فيها.

ولهذا الغرض،

تتولى بلدية المحرس دعوته كتابيا سواء عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني لحضور هذه الاجتماعات وذلك قبل انعقادها وفي حيّز زمني معقول.

- تمكين بلدية المحرس، مقابل وصل تسلّم، من مشروع العريضة قبل إمضائها حتى تبدي رأيها فيها. وفي صورة عدم إبداء البلدية بملاحظات حولها في أجل أقصاه أربعة أيام عمل من تاريخ تسلمها من قبله، فيعدّ ذلك موافقة ضمنية منه على محتواها وإذن للمحامي بمواصلة الإجراءات التي يقتضيها القانون.

الفصل7 : طرق خلاص صاحب العقد:

يتولى عملية الخلاص: قابض بلدية المحرس.

الفصل 8 : شروط الخلاص

1.8 **دفع قسط أوّل على الحساب:**

تسند نسبة 10% من أتعاب القضيّة المتعهّد بها بعنوان قسط أول على الحساب ولا يجوز للهيكل العمومي منح صاحب العقد هذا القسط إلا في صورة تقديمه طلبا صريحا للتمتع به.

2.8 **-تقديم مذكرة الأتعاب:**

يتمّ خلاص صاحب العقد بناء على موافاته لـبلدية المحرس بمذكرة خلاص أتعاب.

3.8 **-تسديد المستحقات :**

- يتمّ تمكين بلدية المحرس من نسخة من شهادة في خلاص معاليم الضمان الاجتماعي وخلاص معاليم انخراطه في صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين وما يفيد سلامة وضعيّته الجبائيّة و قيامه بتأمين مسؤوليته المدنيّة وذلك وجوبا قبل خلاص الأتعاب.
- يتمّ إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل خمس وأربعين (45) يوما من تاريخ إستلام مذكرة الأتعاب مستوفية الشروط وبعد التصريح بالحكم.

وفي خلاف ذلك يتمتع صاحب العقد وجوبا بفوائض تأخير تحتسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء الأجل المذكورة أعلاه،

تحمل على بلدية المحرس أجر عدول التنفيذ وكذلك أجرة عدول الإشهاد والخبراء ومصاريف الترسيم بإدارة الملكية العقارية.

كما تتحمّل بلدية المحرسمصاريف التنقل المتعلّقة بالإنابات خارج مجال منطقة تونس الكبرى أو

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

خارج مراكز الولايات التي حيث عيّنت محلّ مخابرتهم عندما تتجاوز مسافة التنقل التي يقطعها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة لهذا الغرض 30 كلم في حدود حالات التنقل الفعليّة والثابتة للمحامي، شخصيّا، أو لأعضاء شركة المحاماة المتعهّدين بملفّ الإنابة وذلك طبقا للتعريفة المنصوص عليها بالقرار المشترك بين وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة المؤرخ في 22 أفريل 2016.

وإذا ما إقتضت ضرورة الملفّ التنقّل للخارج، يتكفّل الهيكل العمومي بتحمّل مصاريف التنقّل والإقامة حصريّا في حدود أيّام المهمّة دون سواها بما في ذلك يومي الذهاب والرجوع.

وفي كل الحالات، يجب أن تكون النفقات التقديرية المتعلّقة بالنقل والإقامة في الخارج موضوع مشروع ملحق يعرض وجوبا وبصفة مسبقة على أنظار اللجنة المحدثة بالفصل 07 من الأمر عدد 764 وذلك بصرف النظر عن الفصل عدد 03 من هذا العقد المتعلق بالأتعاب.

إلاّ أنّه وفي صورة تسبقه المصاريف من قبل المحامي أو شركة المحاماة، يتولى الهيكل العمومي خلاصها على أساس فواتير مثبتة لهذه الأعمال مسلّمة من المعنيين القائمين بالأعمال موضوع الاسترجاع وذلك إثر التثبت من القيام بالمهمة على أساس قاعدة العمل المنجز.

الفصل 9 : مدّة العقد :

تضبط مدّة العقد بـثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إمضاء العقد بين الطرفين.

وفي صورة وجود قضايا جارية في تاريخ إنتهاء مدّة العقد ولم يتم تعيين محامي من قبل اللجنة المختصّة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي فيتولى صاحب العقد مواصلة هذه القضايا وفق قواعد العناية المهنيّة وذلك إلى حين انتهاء طورها الجاري، دون سواه والتصريح بالحكم.

الفصل 10 : تنفيذ العقد :

يجب على المحامي أن يلتزم بتنفيذ مقتضيات العقد بنفسه ولا يمكن بأي حال من الأحوال للهيكل العمومي تغيير المحامي إلا في الصورة المنصوص عليها بالفصل 11 أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة حالت دون قيام صاحب العقد بتنفيذ التزاماته.

و في هذه الصورة يجب علي المحامي إعلام بلدية المحرس بذلك كتابيا ولا يمكنه مناولة النيابة إلى أي محام أخر.

و في صورة تخلي المحامي (صاحب العقد) بخلاف الحالات المنصوص عليها بالفصل 11 أو حدوث أمر طارئ أو قوة قاهرة يتّخذ الهيكل العمومي الإجراءات المستوجبة بهدف تعيين محام (ين) أخر ضمانا لاستمرارية سير المرفق العام عوضا عن المحامي المتخلي(ن) عن المهمّة تطبيقا للفصل 5 من الأمر 764 لسنة 2014.

كما يجب على بلدية المحرس في هذه الصورة الأخيرة العمومي تطبيق المطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.

الفصل 11 :فسخ العقد:

مع مراعاة مقتضيات الفقرة الأخيرة والفصل 9، تفسخ هذا العقد، آليا في الحالات التالية:،

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

- وفاة المحامي أو الإحالة على عدم المباشرة.
- عدم إيفاء صاحب العقد بالتزاماته التعاقدية. وفي هذه الصورة يوجه له الهيكل العمومي تنبيها بواسطة رسالة مضمونة الوصول يدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل محدّد لا يقلّ عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. وبانقضاء هذا الأجل، يمكن لبلدية المحرس فسخ العقد و تطبيقالمطّة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.
- إذا ثبت لدى بلدية المحرس إخلال صاحب العقد بالتزامه وإهدار حق البلدية في التقاضي أو ثبت قيامه مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وانجازه.

ويتولى المحامي إرجاع الوثائق التي بحوزته في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من طلبها كتابيّا من قبل بلدية المحرس.

الفصل 13:

في صورة قرار بلدية المحرس تغيير صاحب العقد دون وجود مبررات قانونيّة أو واقعية ثابتة لذلك ، في قضيّة لا زالت جارية ، ففي هذه الحالة ، تصرف له وجوبا أتعابه كاملة التي تحتسب طبق أحكام الفصل الثالث من هذه الاتفاقية وذلك عملا بأحكام الفصل 40 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011المؤرّخ في 20 أوت 2011والمتعلّق بتنظيم مهنة المحاماة.

الفصل 14:الحفاظ على السرية

يكتسي كامل العقد صبغة السرية من حيث شروط التنفيذ و يخضع الطرفان لكل الالتزامات العامة المتعلقة بالمحافظة على السرية.

الفصل 15:النزاهة

يخضع كل المتدخلين مهما كانت صفتهم في تنفيذ هذا العقد لحساب الطرف الأول للأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح.

الفصل 16 : فضّ النزاعات:

في حالة نشوب خلاف في تأويل أحكام هذا العقد تبجّل، وجوبا، المساعي الصلحية.

ولهذا الغرض تتولى أولا بلدية المحرسمكاتبة اللّجنة المحدّثة بمقتضى الفصل (7) من الأمر عدد 764 لسنة 2014المؤرّخ في 28 جانفي 2014المتعلّق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية و التعديلية و التحكيمية دون سواهلاقتراح تسوية صلحيّة أو تقديم مقترح أخر لفض الخلاف.

وفي هذه الحالة تتمّ دعوة ممثّل الهيئة الوطنيّة للمحامين لحضور الجلسة لفض النزاع المعروض عليها بالحسنى.

وبانقضاء أجل شهر من تاريخ توصل اللجنة بمكتوب البلدية دون فصل الخلاف وديّا، فيمكن للطرف الأكثر حرص المواصلة الإجراءات القانونية التي يراها للدفاع عن حقوقه لدى المحكمة المختصّة.

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn

الفصل 17 : مصـاريف التسجيل :

تحمل مصاريف التسجيل على المحامي .

الفصل 18: صحة العقد:

لا يكون هذا العقد نافذا إلا بعد إمضائه من قبل المكلف بتسيير بلدية المحرس .

الفصل 19: محلّ المخـابرة:

عيّن كل طرف محل مخابرته في عنوانه المذكور أعلاه. غير أنّه يمكن لأحد الطرفين تغيير ذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للطرف الآخر أو كذلك عن طريق إعلام بواسطة عدل التنفيذ.

حـرّر بـ..... في

الإمضـاءات

المكلف بتسيير بلدية المحرس **المحـــــامي**

بلدية المحرس – الحي الإداري – 3060 – المحرس- رقم الهاتف: 049 290 74 – الفاكس : 283 290 74- موقع الواب:contact@commune- mahres.gov.tn